



الفقه المالكي

للفص الأول الإعدادي الفصل الدراسي الثاني

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخاطئة فيما يأتي مع تصويب الخطأ :

١. من شروط وجوب الصوم الإسلام .
٢. الميقات المكاني لأهل نجد ذات عرق
٣. الميقات المكاني لأهل نجد قرن المنازل .
٤. لا تسقط زكاة الفطر بمضي زمنها .
٥. من أركان الصوم القدرة عليه.
٦. يُسن الإمساك إذا ثبت شهر رمضان قبل الفجر .
٧. الزكاة فرض عين على من توفرت فيه شروطها .
٨. من شروط صحة السعي أن يبدأ من الصفا وينتهي بالمرورة.
٩. يبدأ وقت صلاة العيدين من بعد طلوع الشمس وارتفاعها عن الأفق.
١٠. صلاة العيدين فرض كفاية في حق الذكر البالغ المقيم.
١١. صلاة الجنازة فرض كفاية .
١٢. النية ليست من أركان الجنازة
١٣. القدرة على الصوم ليست من شروط وجوبه.
١٤. تعجيل الفطر من سنن الصيام
١٥. الاحتلام لا يفطر الصائم
١٦. صوم يوم عرفة لغير الحاج يستحب صومه

١٧. التمييز من شروط الاعتكاف
١٨. أقل الاعتكاف يومان
١٩. لا حد لكثر الاعتكاف
٢٠. حكم صدقة القطر : سنة واجبة.
٢١. وقت أخراج زكاة الزورع يوم الحصاد
٢٢. الوسق عن الجمهور يساوي ستين صالحاً الصالح النبي ﷺ
٢٣. المقصود بزكاة العين زكاة الذهب والفضة
٢٤. مقدار الزكاة في الذهب نصف العشر
٢٥. معنى الحول ليس من شروط زكاة الأنعام
٢٦. الأضحية أفضل من الصدقة.
٢٧. يشترط في الذابح النية
٢٨. لا يكره تسمية الأضحية
٢٩. يكره التغالي في ثمن الأضحية
٣٠. ميقات أهل العراق (قرن المنازل)
٣١. الإحرام من اركان الحج
٣٢. العمرة سنة مؤكدة في العمر مرة واحدة
٣٣. الطواف بالبيت ليس من أركان العمرة

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يأتي ثم انقلها في كراسة إجابتك :

١. مقدار الزكاة الواجب إخراجه في الذهب : (العشر - ربع العشر - نصف العشر) .
٢. الوقت المندوب لإخراج صدقة الفطر : (قبل فجر يوم العيد - بعد الفجر وقبل صلاة العيد - بعد صلاة العيد) .
٣. صلاة العيدين في حق البالغ الذكر المقيم (مندوبة - واجبة - سنة مؤكدة) .
٤. القدرة على الصوم شرط (وجوب - صحة - وجوب وصحة معاً) .
٥. أكثر الاعتكاف (يوم وليلة - يومان وليلتان - لا حد له) .
٦. طواف الإفاضة (ركن من أركان الحج - سنة مؤكدة - واجب) .
٧. صلاة فرضين بتيمم واحد (غير جائز - جائز - جائز مع الكراهة) .
٨. النية في الاعتكاف (سنة مؤكدة - شرط صحة - شرط وجوب) .
٩. التَّجَرُّدُ من الثياب للحاج من (سنن الإحرام - محرمات الإحرام - واجبات الإحرام) .
١٠. العمرة (سنة مؤكدة في العمر مرة واحدة - سنة مؤكدة أكثر من مرة - فرض في العمر مرة واحدة)
١١. الأضحية للقادر عليها (سنة مؤكدة - مستحبة - واجبة) .
١٢. الميقات المكاني للحج لأهل مصر هو (يَلَمَّمُ - قرن المنازل - الجحفة) .
١٣. السعي بين الصفا والمروة من (سنن - أركان - واجبات) الحج .
١٤. نصاب الزكاة في الذهب (ثلاثة عشر - خمسة عشر - عشرون) ديناراً حال عليها الحول .
١٥. زكاة الفطر (سنة مؤكدة - سنة واجبة - مندوبة) .
١٦. صلاة العيد بعد الزوال (جائزة - غير جائزة - جائزة مع الكراهة) .
١٧. صلاة الضحى (واجبة - سنة مؤكدة - مستحبة) .
١٨. السواك في جميع نهار رمضان للصائم (مكروه - جائز - غير جائز) .
١٩. ذبح ما ينحر ونحر ما يذبح (جائز - غير جائز - جائز في حالة الضرورة فقط) .
٢٠. الأضحية للقادر عليها (واجبة - سنة مؤكدة - سنة غير مؤكدة) .
٢١. صيام يوم الشك (واجب - مكروه - حرام) .
٢٢. التلبية للحاج من (واجبات - سنن - محرمات) الإحرام .
٢٣. صلاة العيدين في حق البالغ الذكر المقيم : (مندوبة - واجبة - سنة مؤكدة) .
٢٤. القدرة على الصوم شرط : (وجوب - صحة - وجوب وصحة معاً) .
٢٥. أكثر الاعتكاف : (يوم وليلة - عشرة أيام - لا حد له) .

٢٦. التلبية من : (فرائض الحج - واجبات الإحرام - سنن الإحرام) .
٢٧. الأضحية للقادر عليها (سنة مؤكدة - مستحبة - واجبة) .
٢٨. الميقات المكاني للحج لأهل مصر هو (يَكْمَلْمُ - قرن المنازل - الجحفة) .
٢٩. السعي بين الصفا والمروة من (سنن - أركان - واجبات) الحج .
٣٠. صلاة العيدين في حق البالغ الذكر المقيم (مندوبة - واجبة - سنة مؤكدة) .
٣١. القدرة على الصوم شرط (وجوب - صحة - وجوب وصحة معاً) .
٣٢. الاعتكاف في حق من هو في حاجة إلى تحصيل ما يكفيه وأولاده من رزق (يسن - يكره - يحرم) .
٣٣. نصاب الزكاة في الذهب (عشرون - ثلاثون - أربعون) ديناراً حال عليها الحول .
٣٤. تعجيل الفطر للصائم (يسن - يكره - يجب) .
٣٥. صلاة العيدين في حق البالغ الذكر المقيم : (مندوبة - واجبة - سنة مؤكدة) .
٣٦. القدرة على الصوم شرط : (وجوب - صحة - وجوب وصحة معاً) .
٣٧. أكثر الاعتكاف : (يوم وليلة - عشرة أيام - لا حد له) .
٣٨. التلبية من : (فرائض الحج - واجبات الإحرام - سنن الإحرام) .
٣٩. نصاب الزكاة في الذهب (عشرون - ثلاثون - أربعون) ديناراً حال عليها الحول .
٤٠. تذوق الطعام باللسان للصائم (يسن - يكره - يجب) .
٤١. مقدار الزكاة الواجب إخراجه في الذهب : (العشر - ربع العشر - نصف العشر) .
٤٢. الوقت المندوب لإخراج صدقة الفطر : (قبل فجر يوم العيد - بعد الفجر وقبل صلاة العيد - بعد صلاة العيد) .
٤٣. الأضحية للقادر عليها (سنة مؤكدة - مستحبة - واجبة) .
٤٤. الميقات المكاني للحج لأهل مصر هو (يَكْمَلْمُ - قرن المنازل - الجحفة) .
٤٥. السعي بين الصفا والمروة من (سنن - أركان - واجبات) الحج .
٤٦. الأضحية للقادر عليها (واجبة - سنة مؤكدة - سنة غير مؤكدة) .
٤٧. صيام يوم الشك (واجب - مكروه - حرام) .
٤٨. التلبية للحاج من (واجبات - سنن - محرمات) الإحرام .
٤٩. نصاب الزكاة في الذهب (عشرون - ثلاثون - أربعون) ديناراً حال عليها الحول .
٥٠. الوقوف بعرفة من (أركان - واجبات - سنن) الحج .

اكتب المصطلح الفقهي المناسب لكل عبارة مما يأتي :

١. الإمساك عن الطعام والشراب والمعاشرة الزوجية من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية التقرب إلى الله .
٢. أن يمكث المسلم بالمسجد للعبادة .
٣. اسم لما يُتقربُ بذبحه إلى الله عز وجل في يوم عيد الأضحى .
٤. أن ينوي عند إحرامه الحج فقط .
٥. طهارة ترابية تشتمل على مسح الوجه واليدين فقط .
٦. أن يمكث المسلم بالمسجد للعبادة .
٧. نية الحج أو العمرة مع قول أو فعل .
٨. أن يعتمر في أشهر الحج ويتحلل من عمرته ثم يحج من عامه .
- ٩.
١٠. الإمساك عن الطعام والشراب والمعاشرة الزوجية يوماً كاملاً من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية التقرب إلى الله عز وجل .
١١. أقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم .
١٢. أن يُحرم بالعمرة والحج معاً .
١٣. الإمساك عن الطعام والشراب والمعاشرة الزوجية يوماً كاملاً من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية التقرب إلى الله عز وجل .
١٤. إخراج مال مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه .
١٥. ذبح الحيوان بطريقة معينة يحل بعدها أكله .
١٦. التوجه إلى بيت الله الحرام بنية الزيارة .
١٧. أن يعتمر في أشهر الحج ويتحلل من عمرته ثم يحج من عامه .
١٨. أن ينوي الحاج الحج فقط .
١٩. أن يحرم بالعمرة والحج معاً .
٢٠. التوجه إلى بيت الله الحرام بنية الزيارة .
٢١. عبادة ذات إحرام وطواف وسعي .

٢٢. ما الأضحية ؟ وما حكمها ؟ وعلى من تكون ؟ ولم كانت أفضل من الصدقة ؟ وما الذي يشترط فيها ؟ وما شرط صحتها ؟

٢٣. ما فرائض الحج التي يبطل الحج بتك واحد منها ؟ وما الذي يشترط لصحة السعي ؟

٢٤. ما حكم الاعتكاف ؟ وما شروط صحته إجمالاً ؟ وما أقله ؟ وما أكمله ؟ وما أكثره ؟ وما أحبه ؟

٢٥. الميقات الزماني للحج ؟ وما الميقات المكاني لأهل (مكة المكرمة - مصر والمغرب - العراق) ؟

٢٦. ما شروط وجوب الحج ؟

٢٧. ما الميقات المكاني لإحرام أهل : (مكة - المغرب - الهند) ؟

٢٨. ما شروط صحة السعي ؟

٢٩. ما محرمات الإحرام ؟

٣٠. ما الزكاة لغة وشرعاً ؟ وما حكمها ؟ وما دليلها من الكتاب والسنة ؟ وما شروط وجوبها ؟ وما نصاب زكاة الفضة ؟ وما مقدار الزكاة فيها ؟

٣١. ما فرائض الحج التي يبطل الحج بتك واحد منها ؟

٣٢. ما الحج لغة وشرعاً ؟ وما حكمه ؟ وما دليله من القرآن والسنة ؟ وما الميقات المكاني لأهل (

المدينة - الشام ومصر) ؟

٣٣. ما حكم صلاة العيدين ؟ ومتى يبدأ وقتها ؟ ومتى ينتهي ؟ (ما شروط وجوب الزكاة ؟ وما

نصاب زكاة (الذهب - الفضة) ؟ وما الواجب إخراجها في كل منهما ؟

٣٤. ما الصوم لغة وشرعاً ؟ وما حكمه ؟ وبم يثبت صوم رمضان ؟ وما شروط وجوبه ؟

وما شروط صحته ؟ وما حكم صوم يوم الشك ؟ مع التعليل ؟ وما حكم تبييت النية في كل

ليلة منه ؟

٣٥. ما الزكاة لغة وشرعاً ؟ وما حكمها ؟ وما دليلها من الكتاب والسنة ؟ وما شروط وجوبها ؟ وما

نصاب الزكاة في الذهب ؟ وما مقدار الزكاة فيه ؟

٣٦. ما حكم صلاة الجنازة ؟ وما أركانها ؟ وهل لها دعاء تختص به ؟ وما حكم من أدرك صلاة

جنازة ولم يعلم أذكر هي أم أنثى ؟ مع التعليل .

٣٧. ما حكم الاعتكاف ؟ وما شروط صحته ؟ وما أقله ؟ وما أكثره ؟ وما الحكم إن جامع المعتكف

نهاراً ناسياً ؟ ومتى يجوز له الخروج من معتكفه ؟

٣٨. ما الأضحية ؟ وما حكمها ؟ ولم كانت أفضل من الصدقة ؟ وعلى من تكون ؟ وما بداية وقت

ذبحها ؟ وما نهايتها ؟ وما شروط صحتها ؟ وما الذي يستحب فيها ؟

٣٩. ما الاعتكاف ؟ وما حكمه ؟ وما شروط صحته ؟ وما أقله ؟ وما أكثره ؟ وما مبطلاته ؟

٤٠. ما العمرة؟ وما حكمها؟ وما وقتها؟ وبِمَ تنتهي أعمالها؟
٤١. ما حكم زكاة الفطر؟ وما مقدارها؟ وعمَّن يخرجها المزكي؟ ومن أي شيء تؤدى؟ وما وقت إخراجها؟ وما الحكم لو مضي زمنها؟
٤٢. ما حكم العمرة عند الإمام (مالك) رحمته الله؟ وما الذي يجب في الإحرام بها؟ وما حكم تكرارها في العام الواحد؟ وبِمَ تتم؟
٤٣. ما حكم صلاة العيدين؟ وما ابتداء وقتها؟ ومتى ينتهي؟ وما محل التكبير فيها؟ وما الذي يستحب فيها؟
٤٤. ما حكم صلاة العيدين؟ ومتى يبدأ وقتها؟ ومتى ينتهي؟ وما كيفيتها؟
٤٥. ما الأضحية؟ وما حكمها؟ وعلى من تكون؟ ولم كانت أفضل من الصدقة؟ وما الذي يشترط فيها؟ وما وقت الذبح؟ ومتى ينتهي؟ وما الذي يستحب في الأضحية؟
٤٦. ما حكم صلاة الجنازة؟ وما أركانها؟ وبِمَ يدعو المصلي فيها؟ وما الدعاء الذي إذا قاله كفاه؟
٤٧. ما الميقات الزماني للحج؟ وما الميقات المكاني لأهل (مكة المكرمة - مصر والمغرب - العراق)؟
٤٨. ما حكم الاعتكاف؟ وما شروط صحته إجمالاً؟ وما أقله؟ وما أكمله؟ وما أكثره؟ وما أحبه؟
٤٩. ما الحكم إذا خافت الحامل والمرضع على نفسيهما أو على أولادهما إذا صامتا؟
٥٠. ما الحج شرعاً؟ وما شروط وجوبه إجمالاً؟ وما الميقات المكاني للحج لأهل (المدينة - مصر والشام)؟
٥١. ما الزكاة لغة وشرعاً؟ وما دليل مشروعيتها من القرآن الكريم والسنة النبوية؟ وما شروط وجوبها؟
٥٢. ما الأيام التي يستحب صيامها؟
٥٣. وضح الفرق بين كُُلِّ من (التمتع - القران) .
٥٤. ما الأمور التي لاتفطر الصائم؟
٥٥. ما الأيام التي يستحب صومها؟
٥٦. ما مبطلات الأعتكاف؟ وما مكروهاته؟
٥٧. ما شروط وجوب الزكاة؟ وفيم تكون؟
٥٨. ما وقت إخراج زكاة الزروع والثمار؟
٥٩. ما مقدار الزكاة الواجب اخراجه في زكاة الفضة؟
٦٠. ما حكم ضم الذهب إلى الفضة لتكملة النصاب؟
٦١. ما شروط زكاة الأنعام؟ وما الواجب إخراجها فيمن ملك ثلاثين بقرة؟
٦٢. ما الشروط الواجب توافرها في الذابح؟

بين الحكم فيما يأتي :

١. انقطع دم الحيض عن المرأة قبل الفجر بلحظ)

٢. زاد في صلاته ركناً سهواً .

٣. شرب متعمداً في نهار رمضان .

٤. زكاة الفطر.

٥. ضحى بشاة مشقوقة الأذن وكان الشق أكثر من الثلث .

٦. صيام يوم الشك نذراً .

٧. تذوق الطعام باللسان للصائم .

٨. طواف الإفاضة .

٩. صيام يوم الشك للتطوع

١٠. إخراج زكاة الفطر بعد الفجر وقبل صلاة العيد .

١١. الزكاة في الخضر والفواكه.

١٢. تسمية الأضحية والتغالي في ثمنها .

١٣. صوم يوم عرفة لغير الحاج .

١٤. فَعَلَ الحاج شيئاً من محرمات الإحرام .

١٥. العمرة

١٦. الإمساك عن الطعام والشراب والمعاشرة الزوجية يوماً كاملاً من طلوع الفجر إلى غروب الشمس

بنية التقرب إلى الله عز وجل .

١٧. اسم لما يتقرب بذبحه إلى الله عز وجل في يوم عيد الأضحى .

١٨. أن يمكث المسلم بالمسجد للعبادة .

١٩. إخراج مال مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه .

٢٠. اسم لما يتقرب بذبحه إلى الله عز وجل في يوم عيد الأضحى .

٢١. أن يمكث المسلم بالمسجد للعبادة .

٢٢. إخراج مال مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه .

٢٣. تذوق الطعام باللسان للصائم .

٢٤. صيام يوم الشك إذا صادف صيامه تطوعاً أو نذراً أو عادة .

٢٥. الزكاة .

٢٦. زكاة الفطر

٢٧. تعجيل الفطر وتأخير السحور للصائم .

٢٨. صوم يوم عرفة لغير الحاج .

٢٩. فَعَلَ الْحَاجَّ شَيْئًا مِنْ مَحْرَمَاتِ الْإِحْرَامِ .
٣٠. جَمَعَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِعَرَفَةَ جَمَعَ تَقْدِيمًا .
٣١. خُرُوجَ الْمُعْتَكِفِ مِنَ الْمَسْجِدِ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ .
٣٢. الْأُضْحِيَّةَ لِلْقَادِرِ عَلَيْهَا .
٣٣. الْجَمْعَ فِي الْأُضْحِيَّةِ بَيْنَ الْأَكْلِ مِنْهَا وَإِطْعَامِ أَصْدِقَائِهِ .
٣٤. خَطْبَ الْمُحْرَمِ بِالْحَجِّ امْرَأَةً لِغَيْرِهِ .
٣٥. الْمَبِيَّتَ بِمَنَى لِيَالِي الرَّمِيِّ .
٣٦. الزَّكَاةَ فِيمَا يَقْتَاتُ وَيُدْخِرُ مِنَ الزَّيْتُونِ .
٣٧. صَوْمَ يَوْمِ الشُّكِّ (مَعَ ذِكْرِ الدَّلِيلِ) .
٣٨. السَّفَرَ عِنْدَ وَقْتِ وَجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ .
٣٩. صِيَامَ يَوْمِ الشُّكِّ تَطَوُّعًا .
٤٠. خُرُوجَ الْمُعْتَكِفِ مِنَ الْمَسْجِدِ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ .
٤١. تَعْجِيلَ الْفِطْرِ وَتَأْخِيرَ السَّحُورِ لِلصَّائِمِ .
٤٢. فَعَلَ الْحَاجَّ شَيْئًا مِنْ مَحْرَمَاتِ الْإِحْرَامِ .
٤٣. جَمَعَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِعَرَفَةَ جَمَعَ تَقْدِيمًا .
٤٤. ابْتِدَاءَ الْحَاجِّ بِالطَّوَافِ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ .

صل كل عبارة بالفقرة (أ) بما يناسبها من الفقرة (ب) مما يأتي:-

- | | |
|------------------------|--------------------------|
| (أ) | ١- صلاة العيدين |
| (ب) | ٢- من أركان صلاة الجنازة |
| أربع تكبيرات | ٣- يثبت صوم رمضان |
| برؤية شاهدي عدل للهلال | ٤- من أركان الصوم |
| النية | ٥- من شروط وجوب الصلاة |
| القدرة على الصوم | |
| سنة مؤكدة | |

صل كل عبارة بالفقرة (أ) بما يناسبها من الفقرة (ب) مما يأتي:-

- | | |
|-------------------------------------|----------------------------|
| (أ) | ١- من شروط صحة ووجوب الصوم |
| (ب) | ٢- من سنن الصيام |
| تعجيل الفطر | ٣- من أنواع كفارة الصيام |
| الإصباح بالجنابة سواء علم بها أم لا | ٤- يكره للصائم |
| إطعام ستين مسكيناً | ٥- يجوز للصائم |
| تذوق الطعام باللسان | |
| دخول الوقت | |

صل كل عبارة بالفقرة (أ) بما يناسبها من الفقرة (ب) مما يأتي:-

- | | |
|------------------------------|-----------------------------------|
| (أ) | ١- من شروط صحة الاعتكاف |
| (ب) | ٢- من مبطلات الاعتكاف |
| الصوم | ٣- من مكروهات الاعتكاف |
| الانشغال بغير الذكر والعبادة | ٤- زكاة الفطر |
| سنة واجبة | ٥- الزكاة على من توفرت فيه شروطها |
| فرض عين | |
| الخروج من المسجد لغير ضرورة | |

صل كل عبارة بالفقرة (أ) بما يناسبها من الفقرة (ب) مما يأتي:-

- | | |
|----------------------------|-----------------------------------|
| (أ) | ١- من شروط وجوب الزكاة |
| (ب) | ٢- وقت إخراج زكاة الزروع |
| مرور الحول على ملك النصاب. | ٣- نصاب زكاة الفضة |
| مائتا درهم | ٤- مقدار الزكاة في الذهب |
| ربع العشر | ٥- تبدأ زكاة الغنم إذا ملك المسلم |
| أربعين إلى مائة وعشرين | |
| يوم حصاد الزرع | |

صل كل عبارة بالفقرة (أ) بما يناسبها من الفقرة (ب) مما يأتي:-

(أ)

١- حكم الأضحية

٢- الأضحية أفضل من الصدقة

٣- يشترط في الأضحية

٤- من مكروهات الأضحية

٥- من محظورات الإحرام

(ب)

لأنها من الشعائر

سلامتها من العيوب الظاهرة

التغالي في ثمنها

حلق شعره وقص أظافره

سنة مؤكدة للقادر عليها